فقد حصته بحسب الاصطلاح كما مر سابقا مثلا عن المحقق وحاز بعضهم
ارباب الاصطلاح على اعتبارها للغير بمعونة ح ان المتعارف اطلاق
الاضافي على قسميه بدون المجاز **قوله** والمستفاد مما ذكر دفع ما قد
ان يتوهم من جعل الاضافي قسما من الخصوص انه جعل جنس الشيء قسما
منه **قوله** بهذا المعنى هو ان يكون المراد بالاضافي ما يكون بالاضافة
الى بعض ما عدا المقصود عليه وبالحقيقي ما يكون بالاضافة الى جميع ما عداه
الى بعض ما عدا المقصود عليه وبالحقيقي ما يكون بالاضافة الى جميع ما عداه **قوله** لو عبر قال المحقق وجه الانحصار فيهما ان الحصر اما بين
بين شديد سببه اما ان يكون قصرا للمشترك البين على المشترك البين
وهو المراد بقصر الصفة على الموصوف **قوله** اعني المعنى القائم
بالغير الصفة تستعمل على ثلثة اوجه الاول هذا وهو استعمال المتكلمين
لها في مقابلة الذات والمالكي استعمال اهل العربية او لها البعث
والثاني هو ما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود وهذا تستعمل
في مقابلة الاسم كقولك ابن الجامد في الالف والنون او في ضربه وقوله
في المجموع بعد قوله وشرطه ان كان اسما وان كان صفة وسمي كل من الاول
والثالث بالمضاف المعنوي لان اطلاق المعنوي ينصرف على الاول اكثر فلذلك
اطلق المصنف مع كونه مريدا الاول بخصوصه كما ذكره الشارح والعالم يحمل
الشارح عبارة المصنف على ارادة الثالث لذلك ولا يخفى ان الشارح يحوج الى
تكلف في حوالته في مثل ما ريد الا قوام او قام زيد بان يعلل بعدم الافادة
وايضا يلزم ان المقصود بالبيان في مثل ما ريد الا قايم مفهوم العام لا معنى القيام
ولا يخفى انه تكلف **قوله** الذي يدل على معنى الخ يرد عليه حسنة في المحسن
وبدحسنة **قوله** وبينهما عموم من وجه قال المحقق واما النسبة
بين معنى المعنوية فالظاهر المباينة اذ المعنى الاول هو نفس الامر القائم

بالغير كالحلو والمعنى الثاني هو ذات اتصف بذلك الامر ان اريد بالمعنى
في قوله اعني المعنى القائم بالغير ما قابل اللفظ كما هو الظاهر لم يصح قول الشارح
لتضادهما الخ وان اريد بهما باعتبار الصدق هي المباينة لس
الا ويمكن ان تكون النسبة بين معنى المعنوية هي المباينة بخلاف ما ذكره
وفيه انه شرح لان المعنى الاول نفس المعنى والثاني للفظ وان اريد بنفس
اللفظ تسميته للدال باسم المدلول او على حذف المضاف اي دال معنى فصح
ذلك القول لكن الظاهر ان اطلاق الصفة المعنوية وكذا اطلاق
العباء بالمعنى المراد هنا على نفس اللفظ من قبيل المسامحات الشائعة
وعلى المقدر الاخير ينبغي ان يشار الى الحذف في موضعين من عبارته فتدبر
ثم ره بان يعاد المراد ان المعنى الاول هو دال نفس الامر القائم بالغير
والمعنى الثاني هو دال ذات اتصاف بمعنى وهو ان اللفظ العارض
مثلا يصدق عليهم انه معنى قائم بغيره على الوجه المذكور وانه يدل على ذات
باعتبار معنى هو المقصود فقد يصادق فيه معنى المعنوية والنسبة
بينهما العموم من وجه فاوجه الحكم بالمباينة ويمكن ان يجاب عنه
بان يكون المعنى بعد التاويل الاول من معنى المعنوية على قيد فقط
اي هو اللفظ العارض بمعنى فقط او دال المعنى القائم بالغير بمعنى فقط هذا
واستحيى بان الاول هو اتفاق المعنى القائم بالغير على ما هو
فان المقصود حينئذ او المقصود عليه هو نفس المعنى لا اللفظ ولا ضرورة
تلجيه الشارح الى ذلك التاويل **فان قلت** لم خص المصنف
احتراج البعث عن الدال والمدلول ولم يعمم لعدم ارادة المعنى الذي
للمعنوية **قلت** لانها والبعث من قبيل واحد اعني من قبيل الالفاظ
ظاهرا ولما كان استعمالها لمعنى البعث كثيرا واستعمالها لمعنى ما دلت

Copyright © King Saud University